

١٥٥٨
قرار رقم () لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩ / ٨ / ٢٩

بشأن قيد شركة اليانت لخدمات الوساطة التأمينية

بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولانحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى العقد الإبتدائي والنظام الأساسي لشركة اليانت لخدمات الوساطة التأمينية ،

وعلى قيد الشركة بسجل تجاري استثمار القاهرة تحت رقم ١٣٨٩٩٢ بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٩ ،

وعلى الطلب المقدم من الشركة لقيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن ،

وعلى قرار لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣٥١) المنعقدة

بتاريخ ٢٠١٩/١٠/ / والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة بالموافق ٢٠١٩/١٠/٢٩ على قيد الشركة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة .

قرار

المادة الأولى : قيد شركة اليانت لخدمات الوساطة التأمينية (ش.م.م) الكائن مقرها في قطعة ٨٠٠٧ الحادي عشر السابع - المقطم - القاهرة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة برقم (٩٣).

رئيس الهيئة

المادة الثانية : النشاط المرخص به للشركة :

الوساطة في التأمين .

(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

المادة الثالثة : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدوره .

المادة الرابعة : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلّ فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

٤٦٠٧٦

٢٠١٥

٤٦٠٧٦